

لأبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية والعدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

فادة وحيدة - استرد من البرلمان مشروع القانون بشأن الجمعيات الذي قدم إلى مجلس الشيوخ وب مجلس النواب في ٧ يونيو سنة ١٩٤٩ م عدد بحصص الفبة في أول جمادى الثانية سنة ١٢٦٩ (٢٠ مارس سنة ١٩٥٠)

فاروق

فأمس حضرة شاحب البللة

وزير الداخلية **وزير العدل** رئيس مجلس الوزراء
هوارد هراج الدين **عبد الفتاح الطويل** **مصطفى النحاس**

هرسوم

بعينات وتنقلات قضائية بالمحاكم الابتدائية

فزن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣ باستقلال القضاء المعدل بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٤٩

لوضع القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ بنظام القضاء ،
لتعديل المرسوم بقانون رقم ١٧٥ لسنة ١٩٤٩ بتعيين اختصاص محكمة كفر الشيخ الابتدائية ،

وبناء على ما عرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

لأسماء آت :

فادة ١ - تعيين كل من :
محمود أحمد المهدى افندي ، المحامى والمخرج سنة ١٩٣٤ قاضيا من الدرجة الأولى بمحكمة شبين الكروم الابتدائية على أن تكون أقدميته بعد محمد راغب الهوارى افندي .

محمد سعيد الهواشى افندي ، المحامى والمخرج سنة ١٩٣٣ قاضيا من الدرجة الأولى بمحكمة كفر الشيخ الابتدائية على أن تكون أقدميته بعد محمد جمال الدين الزرارة افندي .

عبد الرحيم ناجي افندي ، الأراضى من الدرجة الثانية بمحكمة سوهاج الابتدائية قاضيا من الدرجة الأولى بمحكمة بها الابتدائية .

حسن محمد المكاوى افندي ، القاضى من الدرجة الثانية بمحكمة القاهرة الابتدائية قاضيا من الدرجة الأولى بمحكمة بها الابتدائية .

حليم يوسف افندي ، القاضى من الدرجة الثانية بمحكمة سوهاج الابتدائية قاضيا من الدرجة الأولى بمحكمة الزقازيق الابتدائية .

منصور جعفر منصور افندي ، القاضى من الدرجة الثانية بمحكمة شبين الكوم الابتدائية قاضيا من الدرجة الأولى بمحكمة بني سويف الابتدائية .

فالنبع

قانون رقم ١ لسنة ١٩٥٠

برفع تكاليف إصلاح البخت "محروسة" في ميزانية السنة المالية ١٩٥٠ - ١٩٤٩ من مليون جنيه الى ٣٢٠٠٠٠٠ جنيه مصرى

فزن فاروق الأول ملك مصر

لهذه مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وند صدقنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ - لرفع تكاليف مشروع إصلاح البخت الملكي "محروسة" المخصص له مبلغ مليون جنيه بالباب إنالث "أعمال جديدة" من ميزانية قسم ١٥ "وزارة الحربية والبحرية" فرع ٣ "إصلاح البحرى الملكي" من ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ الى ٣٢٠٠٠٠٠ جنيه مصرى (مليون وثلاثمائة وعشرين ألف جنيه) .

فادة ٢ - كل وزير الحربية والبحرية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأمس بأن يعم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بحصص الفبة في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٢٦٩ (١٨ مارس سنة ١٩٥٠) .

فاروق

فأمس حضرة شاحب البللة

وزير المالية **وزير الحربية والبحرية** رئيس مجلس الوزراء **محمد لوكى عبد المنوال** **شمس طنطاوى** **مصطفى النحاس**

هراسيم

هرسوم

باسترداد مشروع القانون بشأن الجمعيات

فزن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم بمشروع قانون بشأن الجمعيات الصادر في ١٠ شعبان سنة ١٢٦٨ (٧ يونيو سنة ١٩٤٩) .